اجمعين لكن تعارضه الرواية الصحيحة كنت انظر الى عبرة ابطيه
والعبرة بياض ليس بالناصع وقد يجمع بحمل البياض في الاول على
البياض غير الناصع وذكر بعضهم انه لا شعر بابطيه ورد بانه
لم يثبت بوجه وكان بين منكبيه مثل ريح المسك وكانت له
مسربة وهو خيط الشعر الذي بين الصدر والسرة وفي رواية له
شعرات من لبته الى سرته تجري كالقضيب ليس على صدره ولا بطنه
غيره واما بطنه وظهره فجاء انه صلى الله عليه وسلم مسح بطنه
اي واسعه وفيه مستوى الظهر مع الصدر وان بطنه صلى الله عليه
وسلم كالقراطيس المثنى بعضها على بعض وانه بعيد ما بين
المنكبين اي عريض الصدر واما قلبه صلى الله عليه وسلم فجاء انه اوعى
قلب اوعى الاسرار الالهية والمعارف الربانية لانه انور الخلق صلى الله عليه وسلم
كما مر وصورته اخر صور الانبياء عليهم الصلاة والسلام فهو
اولهم واخرهم في حيازة اعلى الكمالات الخلقية والخلقية
وصح بنحيك بان قلبه اوعى مما لم يوعه غيره تكرر شقه وملأه
ايمانا وحكمة واخراج حظ الشيطان منه كما مر ذلك مبسوطا
في مبحث رضاعه صلى الله عليه وسلم ومحا سند الظاهرة التوجهي
اعلام على الاخلاق الباطنة فكما ان ذلك لم يساوه فيها مخلوق
فكذلك هذه واما اجماعه صلى الله عليه وسلم فقد صح عن انس كما
تحدث انه اعطي قوة كل ثلاثين رجلا في الجماع وروي الاسماعيلي قوة

اربعين

اربعين زاد ابو نعيم عن مجاهد فكلهم من رجاء الجنة والرجل في
الجنة يعطى قوة مائة كما صححه الترمذي وقال غريب وابو يعوز في
مائة بل اربعة الا ان مع ذلك كان عاقا غاية من تقليل الغذاء الذي خرق
الله تعالى العادة في الامر به ولم يحتلم قط وكذا الانبياء عليهم
الصلاة والسلام لانه من الشيطان كما مر فواعائشة رضي الله
تعالى عنها ما يصح صابئا جنبا من جماع غير احتلام انه يحتلم ويتسلمه
قال الاول محمول على ما اذا كان عن رؤية وجماع لازم هذا هو الذي من
الشيطان وخلاف مجرد نزول المني في النوم واما قدمه الشريف
صلى الله عليه وسلم فجاء عن غير واحد انه شثن القدمين اي غليظ
اصابعهما وكانت سبابة قدميه الطول من بقية اصابعهما ومن
روى ذلك في اليد فقد غلط كما بينه غير واحد وكانت خنصرها
منتظاهرة وكانا لا خصر لهما اي ليس في باطنهما كبير انخفاض
بحيث يطابه كله فهو معتدل الخصر ومعنى رواية مسيح القدمين
ان في بعضهما مع ذلك ليناء ملاسة دون تكسر وتشقق واما طوله
الشريف فكان ربعة لكنه الى الطول اقرب كما جاء به الاحاديث
الكثيرة وفي حديث ما يعيب ان هذا ان مشاه وحده او مع قصير والا
طال على من شاءه وهو ينسب الى الطول بل لو اكتنفه طويلان
طالهما فاذا قورن انسب الى الربعة واما مشيه الشريف فقد
صح عن غير واحد انه كان اذا مشى تكفأ تكفيا كانما ينحط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)